

## سنن سعيد بن منصور

972 - حدثنا سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس قال ما كان في الحولين فإنه يحرم وإن كانت مصة وما كانت بعد الحولين فليس بشيء